

- ٩ - الإلجاء : وهو ذكر اعتراض وجواب ، ومثله بما لا طائل تحته •
- ١٠ - التنظير : وهو النظر بين كلامين متفقين في المعنى أو مختلفين أيهما أفضل •
- ١١ - التشكيك : وهو أن يأتي في الكلام بكلمة يشك السامع هل هي أصلية أولا ، كقوله تعالى : (إذا تداينتم بدين) فإن السامع يشك بدين هل هي أصلية أولا ، حتى يحقق النظر ، فيجدها أصلية ، لأن الدين له محامل منها الجزاء ، مثل : كما تدين تدان •
- ١٢ - البراءة : ومحلها الهجاء ، وهو كما قال أبو عمرو بن العلاء وقد سئل عن أحسن الهجاء ، فقال هو الذي إذا أشدته العذراء في خدرها لا يقبح عليها •
- ١٣ - التسليم : وهو أن يفرض محالا إما منفيًا أو مشروطا بشرط بحرف الامتناع ليكون ما ذكره ممتنع الوقوف لامتناع شرطه ، كقوله تعالى : (ماتخذ الله من ولد) - الآية - وهذا يدخل في المذهب الكلامي •
- ١٤ - الافتتان : وهو أن يوتى في الكلام الواحد بفنيين متضادين أو مختلفين كالجمع بين الغزل والحماسة أو متفقين وهو كثير •
- ١٥ - اثبات الشيء للشيء بنفيه عن غيره ، كقول الخنساء :  
وما بلغت كف امرئ متناولا  
من المجد إلا والذي نلت أطول
- ١٦ - الترديد : وهو تعليق الكلمة الواحدة في المصراع الواحد أو الفقرة الواحدة مرتين متعلقة بشيئين ، كقوله :